

## إرشادات التقدم بطلب الترخيص بممارسة الأنشطة التمويلية

### ١- المقدمة:

نص نظام التمويل العقاري ونظام الإيجار التمويلي ونظام مراقبة شركات التمويل ولوائحها التنفيذية على تكليف مؤسسة النقد العربي السعودي بالترخيص لشركات التمويل في المملكة العربية السعودية والإشراف عليها.

وتضمن نظام مراقبة شركات التمويل ولوائحها التنفيذية أحكاماً تنظم متطلبات وإجراءات الترخيص بممارسة الأنشطة التمويلية المنصوص عليها في المادة العاشرة من نظام مراقبة شركات التمويل، وأعدت المؤسسة النماذج اللازمة لطلبات الترخيص ونشرتها على موقعها الإلكتروني على الإنترنت ([www.sama.gov.sa](http://www.sama.gov.sa)).

ويمكن الاطلاع على أنظمة التمويل ولوائحها التنفيذية ونماذج الترخيص على موقع المؤسسة على الإنترنت.

### ٢- نماذج طلب الترخيص:

**النموذج الأول: طلب الترخيص لشركات التمويل الجديدة:** هذا النموذج مخصص للشركات التي سوف تؤسس لممارسة أي نشاط من أنشطة التمويل.

**النموذج الثاني: طلب الترخيص لشركات التمويل القائمة:** هذا النموذج مخصص للشركات والمؤسسات العاملة التي تمارس نشاط التمويل في المملكة قبل سريان نظام مراقبة شركات التمويل التي تنطبق عليها أحكام المادة السادسة والثلاثون من نظام مراقبة شركات التمويل والمادة السابعة والتسعون من اللائحة التنفيذية للنظام.

**النموذج الثالث: طلب الترخيص للبنوك التجارية بممارسة أنشطة التمويل العقاري والإيجار التمويلي:** هذا النموذج مخصص للبنوك التجارية للحصول على ترخيص بممارسة نشاط التمويل العقاري و/أو نشاط الإيجار التمويلي.

٣- **المستندات المطلوبة:** يجب تسليم النماذج والمستندات الموضحة في قائمة المتابعة في نموذج طلب الترخيص ورقياً مع قرص مرن (CD) أو وحدة تخزين (USB) تحتوي نسخة إلكترونية مطابقة من نموذج طلب الترخيص بعد إكماله.

• **المستندات التي يجب إرفاقها ضمن طلب الترخيص لشركات التمويل الجديدة:**

١. نموذج طلب الترخيص المعتمد من المؤسسة بعد إكماله وفقاً للأقسام الموضحة في النموذج (ورقياً وإلكترونياً).
٢. نسخة من مشروع عقد التأسيس ومشروع النظام الأساسي وفق النموذج المعتمد من المؤسسة.
٣. وصف الهيكل التنظيمي متضمناً الإدارات والوظائف اللازمة جميعها والمهام الرئيسية لكل منها.
٤. نموذج متطلبات الملاءمة المعتمد من المؤسسة لكل مؤسس بعد إكماله وتوقيعه من المؤسس والمصادقة عليه من الشخص المفوض بتقديم طلب الترخيص.
٥. نموذج متطلبات الملاءمة المعتمد من المؤسسة لكل مرشح لعضوية مجلس الإدارة بعد إكماله وتوقيعه من المرشح والمصادقة عليه من الشخص المفوض بتقديم طلب الترخيص.
٦. دراسة الجدوى الاقتصادية، وفق التفاصيل المحددة في نموذج طلب الترخيص.
٧. خطة عمل الشركة، وفق التفاصيل المحددة في نموذج طلب الترخيص.
٨. ضمان بنكي غير قابل للإلغاء بمبلغ يعادل الحد الأدنى لرأس المال للنشاط أو الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها، وفقاً للنموذج الذي تحدده المؤسسة، صادر لصالح المؤسسة من أحد البنوك المحلية، يجدد تلقائياً حتى سداد رأس المال كاملاً.
٩. مشروعات الاتفاقيات والعقود المقترحة مع الغير، ولاسيما الاتفاقيات والعقود مع الأطراف ذات العلاقة ومقدمي الخدمات الخارجيين.

• **المستندات التي يجب إرفاقها ضمن طلب الترخيص لشركات التمويل القائمة:**

١. نموذج طلب الترخيص المعتمد من المؤسسة بعد إكماله وفقاً للأقسام الموضحة في النموذج (ورقياً وإلكترونياً).

٢. نسخ من عقد التأسيس والنظام الأساسي، ومشروع تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي وفق النموذج المعتمد من المؤسسة.
٣. وصف الهيكل التنظيمي متضمناً الإدارات والوظائف اللازمة جميعها والمهام الرئيسية لكل منها.
٤. نموذج متطلبات الملاءمة المعتمد من المؤسسة لكل مساهم بعد إكماله وتوقيعه من المساهم والمصادقة عليه من شركة التمويل.
٥. نموذج متطلبات الملاءمة المعتمد من المؤسسة لكل عضو في مجلس الإدارة بعد إكماله وتوقيعه من العضو والمصادقة عليه من شركة التمويل.
٦. نموذج متطلبات الملاءمة المعتمد من المؤسسة لكل عضو في الإدارة العليا بعد إكماله وتوقيعه من العضو والمصادقة عليه من شركة التمويل.
٧. دراسة الجدوى الاقتصادية، وفق التفاصيل المحددة في نموذج طلب الترخيص.
٨. خطة عمل الشركة، وفق التفاصيل المحددة في نموذج طلب الترخيص.
٩. ضمان بنكي وفق النموذج المعتمد من المؤسسة لشركة التمويل التي يقل رأس مالها المدفوع عن الحد الأدنى لرأس المال للنشاط أو الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها، بمبلغ يعادل الفرق بين الحد الأدنى لرأس المال للنشاط أو الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها ورأس المال المدفوع لشركة التمويل.
١٠. نسخ من الاتفاقيات والعقود مع الغير ولا سيما الاتفاقيات والعقود مع الأطراف ذات العلاقة ومقدمي الخدمات الخارجيين، بالإضافة إلى نسخ من مشروعات الاتفاقيات والعقود المقترحة.
١١. شهادة سارية المفعول من مصلحة الزكاة والدخل.
١٢. نسخة من السجل التجاري للشركة.
١٣. شهادة من مكتب العمل تتضمن بيانات أعداد الموظفين ونسبة السعودة.
١٤. رخصة مستثمر أجنبي من الهيئة العامة للاستثمار (للمساهمين الأجانب فقط).
١٥. شهادة صادرة من مكتب المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية المختص تثبت تسجيل الشركة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
١٦. القوائم المالية المدققة للسنوات الثلاث السابقة.

#### • المستندات التي يجب إرفاقها ضمن طلب الترخيص للبنوك التجارية:

١. نموذج طلب الترخيص بممارسة أنشطة التمويل العقاري والإيجار التمويلي المعتمد من المؤسسة بعد إكماله وفقاً للأقسام الموضحة في النموذج (ورقياً وإلكترونياً).
٢. وصف الهيكل التنظيمي للوحدات التنظيمية ذات العلاقة بأنشطة التمويل العقاري والإيجار التمويلي والوظائف المرتبطة بها وارتباطاتها التنظيمية والمهام الرئيسية لكل منها.
٣. دراسة الجدوى الاقتصادية، وفق التفاصيل المحددة في نموذج طلب الترخيص.
٤. خطة العمل، وفق التفاصيل المحددة في نموذج طلب الترخيص.
٥. نسخ من الاتفاقيات والعقود مع الغير فيما يخص الأنشطة المطلوب الترخيص بممارستها ولا سيما الاتفاقيات والعقود مع الأطراف ذات العلاقة ومقدمي الخدمات الخارجيين، بالإضافة إلى نسخ من مشروعات الاتفاقيات والعقود المقترحة.

#### ٤- إجراءات الترخيص:

١. على مقدم طلب الترخيص إكمال نموذج طلب الترخيص الخاص وفق ما هو موضح في القسمين (٢) و (٣) أعلاه وتقديمه للمؤسسة مع كافة المرفقات الموضحة في قائمة المتابعة في نموذج طلب الترخيص.
٢. تُشعر المؤسسة طالب الترخيص كتابياً باكمال طلبه بعد استيفاء جميع المتطلبات المقررة في نظام مراقبة شركات التمويل ولائحته التنفيذية.
٣. تُشعر المؤسسة طالب الترخيص كتابياً بالموافقة الأولية أو الرفض المسبب خلال (٦٠) ستين يوم عمل من تاريخ إشعارها طالب الترخيص باكمال طلبه. ولا تعد موافقة المؤسسة الأولية منحاً للترخيص أو سماحاً بممارسة النشاط التمويلي.
٤. بالنسبة لشركات التمويل الجديدة، يحال الطلب إلى وزارة التجارة والصناعة لاستكمال إجراءات تأسيس الشركة، وتسجيلها وفقاً لنظام الشركات. وتزود الشركة المؤسسة بنسخة من السجل التجاري للشركة ونظامها الأساسي متضمنة الأنشطة الواردة في موافقة المؤسسة الأولية بعد تأسيسها وما يثبت دفع كامل رأس المال وأي تمويل مبدئي إضافي مبيّن في خطة العمل واتخاذ كل ما يلزم لبدء ممارسة الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها، مثل توفير الموارد البشرية والنظم والتجهيزات اللازمة.

٥. بالنسبة لشركات التمويل القائمة، تقوم الشركة بتعديل سجلها التجاري والنظام الأساسي ومواءمة أوضاعها مع المتطلبات النظامية وتزويد المؤسسة بما يثبت ذلك.
٦. يقوم المختصين في المؤسسة بزيارة مقر الشركة أو البنك ومقابلة مسؤوليه والاطلاع على الأنظمة والإجراءات والسجلات للتحقق من استيفاء المتطلبات النظامية وجاهزية الشركة أو البنك لممارسة النشاط.
٧. تصدر المؤسسة الترخيص بعد استيفاء المتطلبات النظامية والمقابل المالي المنصوص عليه في المادة الثانية والعشرون من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل.

## الأسئلة المتكررة

### الأسئلة العامة:

• ما الأنشطة التمويلية التي يجب الحصول على ترخيص بممارستها من مؤسسة النقد العربي السعودي؟  
لا يجوز لأي شخص ممارسة أي نشاط تمويلي إلا بعد الحصول على ترخيص من المؤسسة وفقاً لنظام مراقبة شركات التمويل ولائحته التنفيذية والأنظمة المرعية الأخرى.

### • كيف يمكن الحصول على نماذج ومتطلبات الترخيص؟

يمكن الاطلاع على أنظمة التمويل ولوائحها التنفيذية والحصول على نماذج طلب الترخيص من قسم التمويل على موقع مؤسسة النقد العربي السعودي على الإنترنت على الرابط الآتي:  
(<http://www.sama.gov.sa/Finance>).

### • هل يمكن الحصول على نماذج الترخيص باللغة الإنجليزية؟

يمكن الحصول على نماذج طلب الترخيص باللغة الإنجليزية من الصفحة الإنجليزية لقسم التمويل على موقع مؤسسة النقد العربي السعودي على الإنترنت على الرابط الآتي:  
(<http://www.sama.gov.sa/sites/samaen/Finance>).

• هل هناك أنواع مختلفة لنماذج طلب الترخيص بحسب نوع الجهة المتقدمة بطلب الترخيص؟  
هناك ثلاثة أنواع من نماذج طلب الترخيص:

**النموذج الأول:** طلب الترخيص لشركات التمويل الجديدة: هذا النموذج مخصص للشركات التي سوف تؤسس لممارسة أي نشاط من أنشطة التمويل.

**النموذج الثاني:** طلب الترخيص لشركات التمويل القائمة: هذا النموذج مخصص للشركات والمؤسسات العاملة التي تمارس نشاط التمويل في المملكة قبل سريان نظام مراقبة شركات التمويل التي تنطبق عليها أحكام المادة السادسة والثلاثون من نظام مراقبة شركات التمويل والمادة السابعة والتسعون من اللائحة التنفيذية للنظام.

**النموذج الثالث:** طلب الترخيص للبنوك التجارية بممارسة أنشطة التمويل العقاري والإيجار التمويلي: هذا النموذج مخصص للبنوك التجارية للحصول على ترخيص بممارسة نشاط التمويل العقاري و/أو نشاط الإيجار التمويلي.

• ما المستندات التي ينبغي أن يتضمنها طلب الترخيص؟

يجب أن يتضمن طلب الترخيص نموذج طلب الترخيص المعتمد من المؤسسة بعد إكماله وفقاً للأقسام الموضحة في النموذج مرافق له كافة المتطلبات المنصوص عليها في المادة السابعة من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل وقائمة المتابعة الموجودة في نموذج طلب الترخيص. ويمكن الحصول على نسخة إلكترونية من نموذج طلب الترخيص من قسم التمويل على موقع مؤسسة النقد العربي السعودي على الإنترنت.

• هل يجب تقديم دراسة جدوى وخطة عمل لخمس سنوات ضمن طلب الترخيص؟

يجب تقديم دراسة جدوى وخطة عمل لخمس سنوات ضمن طلب الترخيص وفق التفاصيل المنصوص عليها في قائمة المتابعة في نموذج طلب الترخيص.

• هل يجب تقديم طلب الترخيص بنسخة إلكترونية أم نسخة ورقية؟

يجب تسليم النماذج والمستندات الموضحة في قائمة المتابعة ورقياً مع قرص مرن (CD) أو وحدة تخزين (USB) تحتوي نسخة إلكترونية مطابقة من نموذج طلب الترخيص بعد إكماله.

• ما الحد الأدنى لرأس المال لشركة التمويل؟

يكون الحد الأدنى لرأس المال المدفوع لشركة التمويل حسب الآتي:

- (٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠) مائتا مليون ريال لشركة التمويل التي تمارس نشاط التمويل العقاري.
- (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) مئة مليون ريال لشركة التمويل التي تمارس نشاطاً أو أكثر من الأنشطة التمويلية خلاف التمويل العقاري.
- (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال لشركة التمويل التي تمارس نشاط التمويل متناهي الصغر دون غيره من الأنشطة التمويلية.

• هل يمكن طلب الترخيص لممارسة أكثر من نشاط تمويلي؟

لا يوجد ما يمنع طلب الترخيص لممارسة أكثر من نشاط تمويلي من الأنشطة المنصوص عليها في المادة العاشرة من نظام مراقبة شركات التمويل خلاف التمويل العقاري، مع ضرورة مراعاة الآتي:

- لا يجوز للشركة المرخص لها بممارسة نشاط التمويل العقاري ممارسة أنشطة تمويلية أخرى خلاف التمويل العقاري.
- لا يجوز للشركة المرخص لها بممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر ممارسة أنشطة تمويلية أخرى خلاف التمويل متناهي الصغر.

- لا يجوز لغير الشركة المرخص لها بممارسة نشاط التمويل العقاري تمويل العقار بأي صيغة من صيغ التمويل.

• **أين وكيف يمكن تقديم طلب الترخيص؟**

يقدم طلب الترخيص وكافة المستندات المطلوبة للإدارة العامة لمراقبة شركات التمويل في مؤسسة النقد العربي السعودي على العنوان الآتي:

مؤسسة النقد العربي السعودي

شارع المعذر - الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف : +٩٦٦١٤٦٦٢٠٢٠

• **كيف يمكن لمقدم طلب الترخيص التواصل مع المؤسسة في شأن طلب الترخيص؟**

يمكن التواصل مع المؤسسة على البريد الإلكتروني الخاص بالإدارة العامة لمراقبة شركات التمويل ([finance@sama.gov.sa](mailto:finance@sama.gov.sa))، ويجب تضمين رقم مقدم الطلب لدى المؤسسة في جميع المراسلات مع

المؤسسة.

• **ما الفترة التي تستغرقها دراسة طلب الترخيص؟**

تختلف المدة اللازمة لدراسة طلب الترخيص حسب نوع النشاط المطلوب الترخيص بممارسته ومدى جودة واكتمال المستندات المقدمة ضمن طلب الترخيص. وسوف تُشعر المؤسسة طالب الترخيص كتابياً بالموافقة الأولية أو الرفض المسبب خلال (٦٠) ستين يوم عمل من تاريخ إشعارها طالب الترخيص باكتمال طلبه. ولا تعد موافقة المؤسسة الأولية منحاً للترخيص أو سماحاً بممارسة النشاط التمويلي.

• **ما الفرق بين الموافقة الأولية ومنح الترخيص؟**

الغرض من الموافقة الأولية السماح للمؤسسين باستكمال إجراءات تأسيس الشركة واتخاذ ما يلزم لبدء ممارسة الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها. أما إصدار الترخيص فيكون بعد تأسيس الشركة واستيفاء المتطلبات النظامية والفنية لبدء النشاط.

• **هل هناك مدة معينة لاستكمال إجراءات تأسيس الشركة واستيفاء المتطلبات النظامية والفنية الأخرى؟**

يجب استكمال تأسيس شركة التمويل خلال ستة أشهر من تاريخ موافقة المؤسسة الأولية وتزويد المؤسسة بنسخة من السجل التجاري للشركة ونظامها الأساسي متضمنة الأنشطة الواردة في موافقة المؤسسة الأولية.

وتنتهي صلاحية موافقة المؤسسة الأولية بعد مضي ستة أشهر من تاريخ تلك الموافقة، ويجوز بعد الحصول على خطاب من المؤسسة يتضمن عدم ممانعتها تمديد المدة ستة أشهر أخرى حداً أقصى.

#### • هل هنالك مقابل مالي للترخيص؟

للمؤسسة استيفاء مقابل مالي حسب الآتي:

– (٢٠٠,٠٠٠) مائتا ألف ريال لقاء إصدار الترخيص.

– (١٠٠,٠٠٠) مئة ألف ريال لقاء تجديد الترخيص.

– (٥٠,٠٠٠) خمسون ألف ريال لقاء تعديل الترخيص.

واستثناءً من ذلك، يكون المقابل المالي لقاء إصدار الترخيص بممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر أو تجديده أو تعديله (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال.

#### • هل تحتاج الشركات لموافقة مؤسسة النقد العربي السعودي عند طرح منتج جديد أو تعديل منتج قائم؟

يجب على شركة التمويل الحصول على خطاب من المؤسسة يتضمن عدم ممانعتها قبل طرح أي منتجات تمويلية أو تعديلها.

#### • ما طريقة دفع المقابل المالي للترخيص؟

يدفع المقابل المالي للترخيص بشيك مصرفي لأمر مؤسسة النقد العربي السعودي قبل استلام الترخيص.

#### • هل يوجد مدة محددة للترخيص الممنوح من مؤسسة النقد العربي السعودي لشركات التمويل؟

مدة الترخيص خمس سنوات وللمؤسسة تجديده بناءً على طلب شركة التمويل وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل.

#### • متى يجب على الشركة تجديد الترخيص؟

يجب تقديم طلب تجديد الترخيص إلى المؤسسة قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء مدة الترخيص، وفق المتطلبات المنصوص عليها في المادة السابعة عشرة من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل.

#### الأسئلة المتعلقة بالشركات الجديدة:

#### • هل يكون تأسيس شركة التمويل الجديدة قبل التقدم بطلب الترخيص أم بعده؟

يكون التقدم بطلب الترخيص قبل تأسيس الشركة. وتحيل المؤسسة طلب الترخيص بعد الموافقة الأولية عليه إلى وزارة التجارة والصناعة لاستكمال إجراءات تأسيس الشركة وتسجيلها وفقاً لنظام الشركات.

• هل يكون الحصول على رخصة المستثمر الأجنبي (للمؤسسين الأجانب) قبل التقدم بطلب الترخيص أم بعده؟

يكون التقدم بطلب الحصول على رخصة المستثمر الأجنبي (للمؤسسين الأجانب) بعد الحصول على الموافقة الأولية من المؤسسة.

• هل يجب تقديم ضمان بنكي ضمن طلب الترخيص؟

يجب تقديم ضمان بنكي، وفقاً للنموذج الذي تحدده المؤسسة، بمبلغ يعادل الحد الأدنى لرأس المال للنشاط أو الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها، حسب متطلبات المادة السابعة من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التمويل.

#### الأسئلة المتعلقة بالشركات القائمة:

• ما المقصود بالشركات القائمة؟

يقصد بالشركات القائمة الشركات والمؤسسات العاملة التي تمارس نشاط التمويل في المملكة قبل سريان نظام مراقبة شركات التمويل وتنطبق عليها أحكام المادة السادسة والثلاثون من نظام مراقبة شركات التمويل والمادة السابعة والتسعون من اللائحة التنفيذية للنظام.

• هل هنالك مهلة محددة للشركات القائمة للتقدم بطلب الترخيص؟

ينبغي على الشركات والمؤسسات العاملة التي تزاوّل نشاط التمويل في المملكة قبل سريان النظام التقدم بطلب الترخيص وخطة تسوية الأوضاع أو تزويد المؤسسة بخطة للخروج من السوق قبل نهاية دوام يوم الأربعاء ١٤/١٠/١٤٣٤ هـ الموافق ٢١/٨/٢٠١٣ م.

• هل يجب على الشركات القائمة تقديم دراسة جدوى وخطة عمل لخمس سنوات ضمن طلب الترخيص؟

يجب على الشركات القائمة تقديم دراسة جدوى وخطة عمل لخمس سنوات ضمن طلب الترخيص وفق المتطلبات المنصوص عليها في قائمة المتابعة في نموذج طلب الترخيص للشركات القائمة.

• هل يجب على الشركات القائمة تقديم ضمان بنكي ضمن طلب الترخيص؟

يجب على الشركات القائمة التي يقل رأس مالها المدفوع عن الحد الأدنى لرأس المال للنشاط أو الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها تقديم ضمان بنكي وفق النموذج المعتمد من المؤسسة بمبلغ يعادل

الفرق بين الحد الأدنى لرأس المال للنشاط أو الأنشطة التمويلية المطلوب الترخيص بممارستها ورأس المال المدفوع لشركة التمويل.

### الأسئلة المتعلقة بالبنوك التجارية:

• ما الأنشطة التمويلية التي يشترط حصول البنك التجاري على ترخيص بممارستها؟  
نشاط التمويل العقاري ونشاط الإيجار التمويلي.

• ما المستندات التي ينبغي أن يتضمنها طلب الترخيص للبنوك التجارية؟  
يجب أن يتضمن طلب الترخيص نموذج طلب الترخيص الخاص بالبنوك التجارية المعتمد من المؤسسة بعد إكماله ويرفق به كافة المتطلبات المنصوص عليها في قائمة المتابعة الموجودة في نموذج طلب الترخيص الخاص بالبنوك التجارية. ويمكن الحصول على نسخة إلكترونية من نموذج طلب الترخيص من قسم التمويل على موقع مؤسسة النقد العربي السعودي على الإنترنت.

• هل هناك مهلة محددة للبنوك التجارية للتقدم بطلب الترخيص؟  
يجب على البنوك التجارية الراغبة في الاستمرار في ممارسة نشاط التمويل العقاري و/أو نشاط الإيجار التمويلي التقدم بطلب الترخيص بممارسة أحد هاذين النشاطين أو كلاهما وذلك قبل نهاية دوام يوم الأربعاء ١٤/١٠/١٤٣٤هـ الموافق ٢١/٨/٢٠١٣م.